

الفصل الثامن الفساد الإداري

❖ الأهداف

ستكون بعد نهاية هذا الفصل قادرا على ما يلي:

1. أن تعرف مفهوم الفساد الإداري.
2. أن تفهم أسباب الفساد الإداري.
3. أن تقارن بين استراتيجيات مكافحة الفساد، ووسائل معالجته.
4. أن تطبق هذه المعرفة على الواقع.

❖ ما هو مفهوم الفساد؟

كل عمل يتضمن سوء استخدام المنصب العام لتحقيق مصلحة لنفسه أو جماعته، وبشكل عام فان الفساد يؤدي إلى إلحاق الضرر بالمصلحة العامة.

قال تعالى (ظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت أيدي الناس ليديقهم بعض الذي عملوا لعلهم يرجعون)
وقال تعالى (أن أريد ألا الإصلاح ما استطعت وما توفيقي ألا بالله عليه توكلت وإليه أنيب).

❖ ظاهرة الفساد الإداري:

- ظاهرة طبيعية في المجتمعات الرأسمالية حيث تختلف درجات هذا الفساد باختلاف تطور مؤسسة الدولة.
- في بلدان العالم الثالث فان فساد مؤسسات الدولة وتدني مستويات الرفاهية الاجتماعية يصل أقصاه، وهذا ناتج عن درجة التخلف وازدياد معدلات البطالة.

فالفساد قد ينتشر في البنية التحتية في الدولة والمجتمع، وفي هذه الحالة يتسع وينتشر في الجهاز الوظيفي فيبطئ من حركة تطور المجتمع ويقيد حوافز التقدم الاقتصادي.

❖ ما هي مظاهر الفساد؟

1- الفساد السياسي:

يتعلق بمجمل الانحرافات المالية ومخالفات القواعد والأحكام التي تنظم عمل المؤسسات السياسية في الدولة.

➤ وتمثل مظاهر الفساد السياسي في:

- الحكم الشمولي الفاسد، وفقدان الديمقراطية، وفقدان المشاركة، وفساد الحكم وسيطرة نظام حكم الدولة على الاقتصاد وتفشي المحسوبية.

2- الفساد المالي:

ويتمثل بمجمل الانحرافات المالية ومخالفة القواعد والأحكام المالية التي تنظم سير العمل الإداري والمالي في الدولة ومؤسساتها ومخالفة التعليمات الخاصة بأجهزة الرقابة المالية، كالجهاز المركزي للرقابة المالية المختص، ومراقبة حسابات وأموال الحكومة والهيئات والمؤسسات العامة والشركات.

➤ مظاهر الفساد المالي في:

- الرشاوى والاختلاس.
- والتهرب الضريبي.
- تخصيص الأراضي
- والمحاباة والمحسوبيّة في التعيينات الوظيفية.

3- الفساد الإداري:

ويتعلق بمظاهر الفساد والانحرافات الإدارية والوظيفية أو التنظيمية وتلك المخالفات التي تصدر عن الموظف العام أثناء تأديته لمهام وظيفته.

➤ وتشمل مظاهر الفساد الإداري في:

- عدم احترام أوقات ومواعيد العمل في الحضور والانصراف.
- تمضية الوقت في قراءة الصحف واستقبال الزوار.
- الامتناع عن أداء العمل أو التراخي والتكاسل.
- عدم تحمل المسؤولية.
- إفشاء الأسرار الوظيفية.
- الخروج عن العمل الجماعي.

4- الفساد الأخلاقي:

يتمثل في مجمل الانحرافات الأخلاقية والسلوكية المتعلقة بسلوك الموظف الشخصي وتصرفاته.

➤ مظاهر الفساد الأخلاقي:

- القيام بأعمال مخلة بالحياء في أماكن العمل.
- أن يجمع بين الوظيفة وأعمال أخرى خارجية دون إذن إداراته.
- أن يستغل السلطة لتحقيق مأربه الشخصية على حساب المصلحة العامة.
- أن يمارس المحسوبية بشكلها الاجتماعي دون النظر إلى اعتبارات الكفاءة والجدارة.

❖ مظاهر اخرى للفساد:

- 1- **الرشوة:** هي الحصول على أموال أو أية منافع أخرى من أجل تنفيذ عمل أو الامتناع عن تنفيذه مخالفة للأصول.
- 2- **المحسوبيّة:** تنفيذ أعمال لصالح فرد أو جهة ينتمي لها الشخص مثل حزب أو عائلة أو منطقة..... الخ، دون أن يكونوا مستحقين لها.
- 3- **المحاباة:** تفضيل جهة على أخرى في الخدمة بغير حق للحصول على مصالح معينة.
- 4- **الواسطة:** هي التدخل لصالح فرد ما أو جماعة ما، دون الالتزام بأصول العمل والكافأة الازمة مثل تعيين شخص في منصب معين لأسباب تتعلق بالقرابة رغم كونه غير كفؤ أو غير مستحق.
- 5- **الابتزاز:** الحصول على أموال من طرف معين في المجتمع مقابل تنفيذ مصالح مرتبطة بوظيفة الشخص المتصرف بالفساد.
- 6- **نهب المال العام:** الحصول على أموال الدولة والتصرف بها من غير وجه حق تحت مسميات مختلفة.

❖ أسباب تفشي ظاهرة الفساد:

1- أسباب بيئية اجتماعية خارجية وتنقسم إلى:

- أ) **أسباب تربية سلوكية:** عدم الاهتمام بغرس القيم والأخلاقيات الدينية في نفوس الأطفال مما يؤدي إلى سلوكيات غير حميدة مثل قبول الرشوة وعدم المسؤولية وعدم احترام القانون.
- ب) **أسباب اقتصادية:** يعني أكثر الموظفين خصوصا في الدول النامية من نقص كبير في الرواتب والامتيازات، مما يعني عدم القدرة على الوفاء بمتطلبات المعيشة مما يضطر الموظف لتقبل الرشوة ليسد بها النقص المادي الناتج عن ضعف الرواتب.
- ج) **أسباب سياسية:** تواجه بعض الدول وخاصة في الدول النامية تغيرات في الحكومات والنظم الحاكمة كالانقلاب من ديمقراطية إلى ديكتatorية والعكس الأمر الذي يخلق جوًّا من عدم الاستقرار السياسي مما يهيئ الجو للفساد الإداري.

2- **أسباب سلوكية داخلية (قانونية):** وقد يرجع الانحراف الإداري إلى سوء صياغة القوانين واللوائح المنظمة للعمل، وذلك نتيجة لغموض مواد القوانين أو تضاربها في بعض الأحيان، الأمر الذي يعطي الموظف فرصة للتهرب من تنفيذ القانون أو تفسيره بطريقته الخاصة التي قد تتعارض مع مصالح المواطنين.

❖ **أسباب الفساد:**

- 1- انتشار الفقر والجهل ونقص المعرفة بالحقوق الفردية، وسيادة القيم التقليدية والروابط القائمة على النسب والقرابة.
- 2- عدم الالتزام بمبدأ الفصل المتوازن بين السلطات الثلاث التنفيذية والتشريعية والقضائية في النظام السياسي مما يؤدي إلى الإخلال بمبدأ الرقابة المتبادلة مما يشجع على الفساد.
- 3- ضعف أجهزة الرقابة في الدولة وعدم استقلاليتها.
- 4- ضعف الإرادة لدى القيادة السياسية لمكافحة الفساد، وذلك بعدم اتخاذ أية إجراءات وقائية أو عقابية جادة بحق عناصر الفساد بسبب انغماسها نفسها أو بعض أطرافها في الفساد.
- 5- تدني رواتب العاملين في القطاع العام، وارتفاع مستوى المعيشة مما يشكل بيئة ملائمة للفساد.
- 6- غياب قواعد العمل والإجراءات المكتوبة ومدونات السلوك للموظفين في كلا القطاعين.
- 7- غياب التشريعات والأنظمة التي تكافح الفساد وتفرض العقوبات على مرتكبيه.
- 8- استخدام وسائل غير قانونية من قبل شركات خارجية للحصول على امتيازات واحتكارات داخل الدولة أو قيامها بتصريف بضائع فاسدة.
- 9- ضعف وانحسار المرافق والخدمات والمؤسسات العامة التي تخدم المواطنين، مما يشجع على التنافس بين العامة للحصول عليها ويعزز من استعدادهم لسلوك طرق غير مستقيمة للحصول عليها.

❖ **أنواع الفساد الاداري:**

- 1- الانحرافات التنظيمية.
- 2- الانحرافات السلوكية.
- 3- الانحرافات المالية.
- 4- الانحرافات الجنائية.

1- الانحرافات التنظيمية:

يقصد بها تلك المخالفات التي تصدر عن الموظف أثناء تأديته لمهام وظيفية، والتي تتعلق بصفة أساسية بالعمل، ومن أهمها:

1. **عدم احترام العمل**: ومن صور ذلك (التأخر في الحضور صباحاً والخروج في وقت مبكر عن وقت الدوام الرسمي -قراءة الصحف واستقبال الزوار- التنقل من مكتب إلى آخر)
2. **امتناع الموظف عن أداء العمل المطلوب منه**: (رفض الموظف أداء العمل المكلف به - عدم القيام بالعمل على الوجه الصحيح - التأخر في أداء العمل)
3. **التراخي**: ومن صور ذلك: (الكسل- الرغبة في الحصول على أكبر أجر مقابل أقل جهد - تنفيذ الحد الأدنى من العمل).
4. عدم الالتزام بأوامر وتعليمات الرؤساء.
5. **السلبية** (عدم إبداء الرأي - عدم الميل إلى التجديد والتطوير والابتكار -عدم تشجيع العمل الجماعي) .
6. **عدم تحمل المسئولية ومن صور ذلك**: (تحويل الأوراق من مستوى إداري إلى آخر - التهرب من الإمضاءات والتوقعات لعدم تحمل المسئولية)

2- الانحرافات السلوكية:

يقصد بها تلك المخالفات الإدارية التي يرتكبها الموظف وتعلق بسلوكه الشخصي وتصرفة، ومن أهمها:

1. **عدم المحافظة على كرامة الوظيفة**: ومن صور ذلك: ارتكاب الموظف لفعل مخل بالحياة في العمل كاستعمال المخدرات أو التورط في جرائم أخلاقية.
2. **سوء استعمال السلطة**: ومن صور ذلك: تقديم الخدمات الشخصية وتجاوز اعتبارات العدالة الموضوعية في منح لأقارب أو معارف المسؤولين ما يطلب منهم.
3. **المحسوسة**: ويتربى على انتشار الظاهرة المحسوسة شغل الوظائف العامة بأشخاص غير مؤهلين مما يؤثر على انخفاض كفاءة الإدارة في تقديم الخدمات وزيادة الإنتاج.
4. **الواسطة**: يستعمل بعض الموظفين الوساطة كشكل من أشكال تبادل المصالح.

3- الانحرافات المالية:

هي تلك المخالفات المالية والإدارية التي تتصل بسير العمل المنوط بالموظفي، وتتمثل هذه المخالفات فيما يلي:

1. مخالفة القواعد والأحكام المالية المنصوص عليها داخل المنظمة.
2. **فرض المغامرة**: وتعنى قيام الموظف بتسيير سلطة وظيفته للانتفاع من الأعمال الموكلة إليه في فرض الإتاوة على بعض الأشخاص أو استخدام القوة البشرية الحكومية من العمال والموظفين في الأمور الشخصية في غير الأعمال الرسمية المخصصة لهم.
3. **الإسراف في استخدام المال العام**: ومن صوره (تبديد الأموال العامة في الإنفاق على الأبنية والأثاث- إقامة الحفلات والدعاه والإعلان والنشر في الصحف والمجلات في المناسبات والتهاني والتعازي).

4- الانحرافات الجنائية:

1. الرشوة.
2. اختلاس المال العام
3. التزوير.

❖ أشكال الفساد الإداري:

تتعدد مظاهر وصور الفساد الإداري وليمكن حصر هذه المظاهر بشكل كامل ودقيق فهو يختلف باختلاف الجهة التي تمارسه أو المصلحة التي يسعى لتحقيقها، فقد يمارسه فرد أو جماعة أو مؤسسة خاصة أو مؤسسة رسمية أو أهلية، وقد يهدف لتحقيق منفعة مادية أو مكسب سياسي أو مكسب اجتماعي.

وقد يكون الفساد فردي يمارسه الفرد دون تنسيق مع أفراد أو جهات أخرى، وقد تمارسه مجموعة بشكل منظم ومنسق، ويشكل ذلك أخطر أنواع الفساد فهو يتغلغل في كافة بنية المجتمع سياسياً واقتصادياً واجتماعياً.

➢ وينقسم الفساد وفقا لمرتبة من يمارسه إلى:

1. **فساد أفعى (فساد صغير):** يشمل قطاع الموظفين العموميين الصغار بحيث يتطلب انجاز أية معاملة مهما كانت صغيرة تقديم رشوة للموظف المسئول.
2. **فساد عمودي (فساد كبير):** يقوم به كبار المسؤولين ويتعلق بقضايا أكبر من مجرد معاملات إدارية يومية، كما يهدف إلى تحقيق مكاسب أكبر من مجرد رشوة صغيرة.

➢ يمكن تحديد مجموعة من صور الفساد وأشكاله على النحو التالي:

1. استخدام المنصب العام من قبل بعض الشخصيات التنفيذية (وزراء، وكلاء، مستشارون) للحصول على امتيازات خاصة كالاحتيارات المتعلقة بالخدمات العامة أو الحصول من آخرين على العمولات مقابل تسهيل حصولهم على هذه الامتيازات دون وجه حق.
2. غياب النزاهة والشفافية في طرح العطاءات الحكومية، وإحالة العطاءات الحكومية على شركات معينة دون إتباع الإجراءات القانونية المطلوبة كإعلان عنها.
3. المحسوبية والواسطة في التعيينات الحكومية، كقيام بعض المسؤولين بتعيين أشخاص في الوظائف العامة على أساس القرابة أو الولاء السياسي.
4. تبذير المال العام من خلال منح تراخيص أو إعفاءات ضريبية أو جمركية لأشخاص أو شركات، بهدف استرضاء بعض الشخصيات في المجتمع.
5. استغلال المنصب العام لتحقيق مصالح سياسية مثل تزوير الانتخابات أو شراء أصوات الناخبين أو التأثير على قرارات المحاكم، أو شراء ولاء الأفراد الجماعات.